الأمم المتحدة

S/2002/1445/Add.1

مجلس الأمن

Distr.: General
6 October 2003
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

تلقَّت لجنة مكافحة الإرهاب الإضافة المرفقة إلى التقرير التكميلي التي قدمتها جزر كوك عملا بالفقرة ٦ من القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) (انظر المرفق).

وسأكون ممتنا لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) إينوثينثيو ف. **أرياس**
رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار
١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

141103 141103 03-54899 (A)

المرفق

رسالة مؤرخة ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ موجهة من رئيس وزراء جزر كوك إلى رئيس لجنة مكافحة الإرهاب

تمر بنا الذكرى السنوية لهجمات ١١ أيلول/سبتمبر الإرهابية، مخلّفة وراءها رسالة مؤثرة إلى المجتمع العالمي تدعوه فيها إلى زيادة جهوده لتمتين الحلقات الضعيفة من سلسلة جهودنا لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله.

وفي هذا الصدد، يسرني أن أقدم طيه إلى لجنة مكافحة الإرهاب الإضافة إلى تقرير جزر كوك التكميلي بشأن أنشطة مكافحة الإرهاب في جزر كوك كيما تنظر اللجنة فيها. وينبغي قراءة الإضافة بالاقتران مع التقرير التكميلي. وإني واثق من أن المعلومات الواردة في هذه الإضافة تقيم الدليل على التزام حكومتي بمكافحة الإرهاب.

وتعير جزر كوك اهتماما جديا للجهود المبذولة من قبل الأمم المتحدة ومجلس الأمن لمكافحة الإرهاب بجميع مظاهره وستواصل تعاونها معهما في هذا الصدد.

(توقيع) الدكتور روبرت **وونتون**
رئيس الوزراء

الضميمة

الإضافة إلى التقرير التكميلي المقدم إلى لجنة مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب بشأن أنشطة مكافحة الإرهاب في جزر كوك

وزارة الشؤون الخارجية وإدارة الهجرة
حكومة جزر الكوك
أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣

الإضافة إلى التقرير التكميلي المقدم إلى لجنة مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب بشأن أنشطة مكافحة الإرهاب في جزر كوك

١ - مقدمة

١-١ يشكِّل هذا التقرير إضافة للتقرير التكميلي الذي قدمته جزر كوك إلى لجنة مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب في ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢.

٢ - المعاهدات والإجراءات الدولية الأخرى

المعاهدات الثنائية

٢-١ أبرمت جزر كوك عددا من المعاهدات الثنائية؛ (عدا المعاهدات المتعلقة بتسليم المطلوبين) مع البلدان التالية:

- نيوزيلندا (٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٦)؛
- نيوي (٣٠ تموز/يوليه ١٩٩١)؛
- ساموا (٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٣)؛
- شيلي (١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٢)؛
- فيجي (٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٩).

التعاون الدولي

٢-٢ انعقد المؤتمر الحادي والثلاثون لرؤساء شرطة دول منطقة جنوب المحيط الهادئ في راروتونغا، جزر كوك، في الفترة من ٧ إلى ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢. وكان موضوع المؤتمر ''مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة والجرائم الجنسية''. وحضره مندوبون من اثني عشر بلدا جزريا في منطقة المحيط الهادئ.

٢-٣ وفي شباط/فبراير ٢٠٠٣، أنشأ نائب رئيس وزراء جزر كوك ''الفريق العامل المعني بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب'' الذي يرأسه مستشاره القانوني. ويضم الفريق العامل ممثلي المصارف والشركات الائتمانية ومختلف الوكالات الحكومية. ويتمثل هدفه في كفالة شطب اسم جزر كوك في أقرب وقت ممكن من قائمة البلدان والأقاليم غير المتعاونة التي وضعتها فرقة العمل المعنية بمكافحة غسل الأموال.

٢-٤ وكانت فرقة العمل قد تبادلت مع نائب رئيس الوزراء رسائل في شباط/فبراير ٢٠٠٣ لإقناع جزر كوك بضرورة اتخاذ الإجراءات التالية:

١ - اعتماد إطار قانوني شامل لمكافحة غسل الأموال (الإجراءات القانونية المحلية في الفرع ٣ أدناه).

٢ - الالتزام بتنفيذ إطار قانوني شامل لمكافحة تمويل الإرهاب.

٣ - الالتزام كذلك بتنفيذ المعايير الدولية المتعلقة بتقنين المصارف المحلية والخارجية.

٤ - منع المصارف الصورية من العمل انطلاقا من جزر كوك.

٥ - تقديم أدلة على أن السلطات الإدارية في جزر كوك تتعاون بفعالية مع الهيئات القضائية في بلدان أخرى بشأن المسائل العابرة للحدود وأنها لا تضع قيودا على تعاونها ذلك.

٦ - المشاركة بنشاط وفعالية في برامج صندوق النقد الدولي للمساعدة والتقييم التقنيين.

٢-٥ وإذا استجابت جزر كوك لشواغل فرقة العمل، طلبت من صندوق النقد الدولي إيفاد بعثة تشخيصية. وقد تم إيفاد البعثة في آذار/مارس ٢٠٠٣ وكانت أهدافها كما يلي:

١ - استعراض صلاحيات هيئة تنظيم الخدمات المالية وهيكلها وتركيبتها وإجراءاتها وإسداء المشورة بشأن التدابير اللازمة لتنفيذ المعايير الدولية ذات الصلة؛

٢ - استعراض الأحكام القانونية الراهنة المتعلقة بالإشراف على المصارف المحلية (والمؤسسات المالية الرئيسية الأخرى) وإسداء المشورة بشأن التعديلات الملائمة، وتقديم توصيات بشأن ممارسات العمل الكفيلة بتنفيذ الأحكام تنفيذا فعالا؛

٣ - تقييم هيكل قطاع المصارف الخارجية ودراسة الممارسات والموارد الخاصة بتنظيمه وإسداء المشورة بشأن ما يلي: '١' تنفيذ نظام فعال للإشراف على القطاع في السياق المحلي؛ و '٢' التعديلات اللازم إدخالها على قانون أعمال المصارف الخارجية لدعم نظام يمتثل للمعايير الدولية؛

٤ - استعراض التشريعات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وإسداء المشورة بشأن ما يلي: '١' مدى كفاية الأحكام القانونية الحالية والتنقيحات اللازمة لدعم إطار قانوني يمتثل للمعايير الدولية؛ و '٢' ترتيبات

الإشراف اللازمة لكفالة امتثال المؤسسات المالية المحلية والخارجية (بما في ذلك شركات التأمين) بالقدر الملائم لتلك المعايير.

٢-٦ وشارك خبراء التشريعات الناظمة للإشراف على المصارف ومكافحة غسل الأموال في البعثة التي أوفدها صندوق النقد الدولي. وتمت - في إطار الفريق العامل - معالجة الشواغل التي أعرب عنها الصندوق في ضوء استعراضه للحالة في جزر كوك.

٢-٧ وطرح نائب رئيس الوزراء على البرلمان في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٣ مجموعة تشريعات تستجيب لشواغل فرقة العمل المعنية بمكافحة غسل الأموال والشواغل التي أعرب عنها صندوق النقد الدولي في ضوء استعراضه للحالة. ودخل القانون المصرفي لعام ٢٠٠٣ حيز النفاذ في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ ودخلت القوانين الأخرى حيز النفاذ في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣. ويرد في الفرع ٣ أدناه وصف لهذه المجموعة من التشريعات.

٢-٨ وتلتزم حكومة جزر كوك التزاما كاملا بتنفيذ إطار قانوني شامل لمكافحة تمويل الإرهاب. وقد أنشأت أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ فريقا عاملا من الخبراء لإعداد مشروع أحكام نموذجية لمكافحة تمويل الإرهاب لكي تستعملها البلدان الأعضاء في المنتدى، وهي أجرت اتصالات غير رسمية مع أمانة المنتدى وقدمت نفسها إليها باعتبارها بلدا يحتاج فورا إلى أن تقدم إليه على عين المكان (على سبيل الأولوية القصوى) مساعدة لصياغة تشريعات تدرج تلك الأحكام النموذجية في قوانينها المحلية. وسيقوم محرر للقوانين، تسدد حكومة نيوزيلندا أجره، بإدخال التعديلات على وضع اللازم إدخالها في المستقبل على التشريعات المتعلقة بمكافحة الإرهاب وتمويله وبخاصة قانون الجرائم لعام ١٩٦٩ والقانون المتعلق بالأموال المكتسبة من الجريمة لعام ٢٠٠٣ وقانون تبادل المساعدة القضائية في المسائل الجنائية لعام ٢٠٠٣ وقانون الإبلاغ عن المعاملات المالية لعام ٢٠٠٣.

٢-٩ وفي ٣١ آذار/مارس و١ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، عُقِد اجتماع الفريق العامل التابع لمؤتمر مديري دوائر الهجرة لدول منطقة المحيط الهادئ في مقر أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ في سوفا، فيجي. وقد حضرت جزر كوك الاجتماع إلى جانب ممثلي الدول الأعضاء الأخرى في مؤتمر مديري دوائر الهجرة لدول منطقة المحيط الهادئ. وخلال هذا الاجتماع الذي دام يومين، وضع المندوبون مشروع برنامج شامل لكفالة استقلالية المؤتمر لعرضه على المؤتمر في دورته السنوية في أيلول/سبتمبر. ويتضمن البرنامج دليلا للتقييم الذاتي لمدى استقلالية المؤتمر وسيشمل مدونة لقواعد السلوك النموذجية. كما ناقش المشاركون في الاجتماع استراتيجيات لتشجيع تبادل المعلومات فيما بين الدول الأعضاء وصادق على استمارة للإبلاغ عن محاولات الهجرة السرية. واغتنم الاجتماع الفرصة أيضا لمناقشة المسائل

الأمنية المتصلة بالهجرة فضلا عن استعراض مشروع الأحكام التشريعية النموذجية الخاصة بملتمسي اللجوء وتقرير من يستحق منهم منحه حق اللجوء.

٢-١٠ واستضافت إدارة الجمارك في جزر كوك المؤتمر السنوي الخامس لرؤساء إدارات الجمارك في منظمة جمارك دول أوقيانوسيا في الفترة من ٧ إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٣. ولاحظ المؤتمر الأخطار المتزايدة التي تهدد منطقة المنظمة جرَّاء الأنشطة الإجرامية عبر الوطنية. وضمن أمور أخرى، شملت المسائل التي جرت مناقشتها الاتجار بالمخدرات والأسلحة النارية وغسل الأموال وتهريب الأشخاص والهجرة غير القانونية. واتفق المؤتمر على إيلاء عناية خاصة لمسألتي غسل الأموال والاتجار بالسوالف الكيميائية وذلك بإجراء تقييمات إقليمية من خلال تحديد وسائل المكافحة ومواطن الضعف الحالية. كما أقر المؤتمر بالدور الذي اضطلعت به منظمة الجمارك في أوقيانوسيا في وضع تشريعات نموذجية بغرض استعمالها في المنطقة في مجالي مراقبة الأسلحة ومكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات وبضرورة التعليق على مشروع الأحكام القانونية المتصلة بقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٣٧٣ واتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها إلى جانب اتفاقيات الأمم المتحدة الاثني عشر.

٢-١١ وعُقِد مؤتمر المائدة المستديرة السابع عشر لآسيا والمحيط الهادئ في ماليزيا في الفترة من ٦ إلى ٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ واستضافه المجلس الماليزي للتعاون الأمني في منطقة آسيا والمحيط الهادئ والمعهد الماليزي للدراسات الاستراتيجية. ويعد الاجتماع ملتقى سنويا لمؤسسات ووكالات الفكر والاستخبارات والاستراتيجيات في منطقة آسيا والمحيط الهادئ والمنظمات دون الإقليمية مثل أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ ورابطة أمم جنوب شرق آسيا. ويشكل مؤتمر المائدة المستديرة المنتدى الإقليمي الرئيسي في منطقة آسيا والمحيط الهادئ خارج إطار العمليات الحكومية الدولية الرسمية لتبادل المعلومات والتداول الصريح للآراء بشأن البيئة الأمنية الإقليمية الأوسع نطاقا، ومبادرات التعاون والاتجاهات الناشئة فيما يتعلق بالأخطار المحدقة بالأمن الإقليمي. وكان من بين المشاركين، أكاديميون ودبلوماسيون سابقون ومحللون/استراتيجيون عسكريون ووكالات إنفاذ القانون فضلا عن خبراء استشاريين في مجال السياسات الخارجية. ومثلت جزر كوك بوصفها الرئيس الحالي للجنة الأمن الإقليمي التابعة لمنتدى جزر المحيط الهادئ المنطقة في مؤتمر المائدة المستديرة. وقد نظر المؤتمر، ضمن جملة أمور، في المسائل التالية: الأمن والفرص الاقتصادية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ في الفترة ٢٠٠٣/٢٠٠٤، والتحديات التي تواجه الأمن القومي في زمن الإنترنت، والجهود الإقليمية الرامية إلى التصدي للإرهاب في منطقة جنوب شرق آسيا ومكافحة الجريمة عبر الوطنية - لماذا هذه النتائج الضعيفة؟

٣ - الإجراءات القانونية المحلية

٣-١ اعتمد برلمان جزر كوك في أيار/مايو ٢٠٠٣ المجموعة التالية من تشريعات مكافحة غسل الأموال لتوفير وسائل فعالة لرصد وملاحقة أشخاص ارتكبوا جرائم خطيرة، من بينها جريمة غسل الأموال. كما أن تنفيذ هذه المجموعة من التشريعات في جزر كوك أحد الشروط التي وضعتها فرقة العمل المعنية بمكافحة غسل الأموال لشطب اسم جزر كوك من [القائمة السوداء].

١ - القانون المتعلق بالأمم المتحدة (قرارات مجلس الأمن) لعام ٢٠٠٣؛
٢ - قانون تسليم المطلوبين لعام ٢٠٠٣؛
٣ - قانون تبادل المساعدة في المسائل الجنائية لعام ٢٠٠٣؛
٤ - قانون الإبلاغ عن المعاملات المالية لعام ٢٠٠٣؛
٥ - القانون المتعلق بالأموال المكتسبة من الجريمة لعام ٢٠٠٣؛
٦ - القانون المتعلق بلجنة الإشراف المالي لعام ٢٠٠٣؛
٧ - القانون المصرفي لعام ٢٠٠٣؛
٨ - القانون المعدل للقانون الجنائي لعام ٢٠٠٣؛
٩ - القانون المعدَّل لقانون الشركات الدولية لعام ٢٠٠٣؛
١٠ - القانون المعدَّل لقانون الإجراءات الجنائية لعام ٢٠٠٣.

٣-٢ يستند قانون تسليم المطلوبين لعام ٢٠٠٣ وقانون تبادل المساعدة في المسائل الجنائية لعام ٢٠٠٣ والقانون المتعلق بالأموال المكتسبة من الجريمة لعام ٢٠٠٣ إلى القوانين النموذجية الإقليمية التي تم إعدادها تحت إشراف أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ. وتندرج هذه القوانين ضمن مجموعة التشريعات اللازم وضعها بموجب إعلان هونيارا الصادر عن المنتدى وإطار جزر كوك التشريعي لمكافحة غسل الأموال. واستند قانون الإبلاغ عن المعاملات المالية لعام ٢٠٠٣ إلى مشروع قانون نموذجي أعدته إدارة الشؤون القانونية في صندوق النقد الدولي. ووضع مشروع كل قانون من القوانين الأربعة محرر مشاريع قوانين سددت له حكومة نيوزيلندا أجره لقاء العمل الذي أنجزه بالتشاور مع إدارة الشؤون القانونية في صندوق النقد الدولي.

٣-٣ سيمكِّن القانون المتعلق بالأمم المتحدة (قرارات مجلس الأمن) لعام ٢٠٠٣ ممثل الملكة في جزر كوك من أن يأمر بإصدار لوائح في المجلس التنفيذي ينفذ بها على الصعيد المحلي قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المتعلقة بالأخطار المحدقة بالسلم وحالات

الإخلال بالسلم والأعمال العدوانية. وتتمثل العقوبة على الإخلال بهذا القانون في حالة الأفراد في الحبس لمدة أقصاها ١٢ شهرا. ولا يزال العمل مستمرا لصياغة تلك اللوائح.

٣-٤ الغاية من قانون تسليم المطلوبين لعام ٢٠٠٣ تدوين قانون لتسليم الأشخاص إلى جزر كوك وتسلمهم منها. وهو يلغي القوانين القائمة في مجال تسليم المطلوبين التي شكلت جزءا من القانون المتعلق بجزر كوك لعام ١٩١٥ والتي تم استحداثها في عام ١٩٦٩ من خلال تنفيذ القانون النيوزيلندي لتسليم المطلوبين لعام ١٩٦٥. ويقسم قانون تسليم المطلوبين لعام ٢٠٠٣ البلدان الأخرى إلى فئات منفصلة: بلدان الكمنولث؛ وبلدان جنوب المحيط الهادئ؛ والبلدان التي أُبرِمت معها معاهدات والبلدان التي تربطها علاقات صداقة مع جزر كوك. وينص قانون تسليم المطلوبين لعام ٢٠٠٣ على تطبيقات واعتبارات تختلف حسب الفئة التي يقع ضمنها البلد المقدم لطلب التسليم. ويتضمن ملحق القانون قوائم البلدان المدرجة في مختلف الفئات.

٣-٥ تستوجب جريمة تسليم المطلوب بموجب قانون تسليم المطلوبين لعام ٢٠٠٣ إذا: ''(أ) شكلت انتهاكا لقانون سار في البلد المقدم لطلب التسليم يُعاقَب عليها بالإعدام أو بالسجن لمدة أدناها ١٢ شهرا أو بدفع غرامة يتجاوز مقدارها ٠٠٠ ٥ دولار؛ و (ب) كان السلوك الذي يشكل الجريمة، إذا أوتي في جزر كوك، سيشكل جريمة في جزر كوك (مهما كان وصفها) يعاقَب عليها بالإعدام أو بالسجن لمدة أدناها ١٢ شهرا أو بدفع غرامة يتجاوز مقدارها ٠٠٠ ٥ دولار''. ولتحديد ما إذا كان السلوك يشكل جريمة، يجوز الاقتصار على بعض الأفعال وأوجه الإخلال التي تشكل السلوك. ولتحديد العقوبة القصوى على جريمة لا ينص القانون على أي عقوبة فيما يتعلق بها، لا بد من أن يؤخذ بعين الاعتبار مستوى العقوبة التي يمكن أن تحكم بها أي محكمة في البلد المقدم لطلب التسليم فيما يتعلق بتلك الجريمة. ويجوز تسليم المطلوب في جريمة حتى لو: (أ) تعلق الأمر بانتهاك لقانون سار في البلد المقدم لطلب التسليم يتعلق بالضرائب أو الرسوم الجمركية أو غيرها من المسائل المتصلة بالعائدات، أو بالرقابة على صرف العملات الأجنبية؛ و (ب) كانت جزر كوك لا تفرض رسما أو ضريبة أو رقابة من ذلك النوع.

٣-٧ يهدف قانون تبادل المساعدة في المسائل الجنائية لعام ٢٠٠٣ إلى وضع إطار قانوني ينظم وييسر تقديم جزر كوك للمساعدة الدولية في المسائل الجنائية حين يقدم بلد أجنبي طلبا في ذلك الصدد.

٣-٨ أُعِد قانون الإبلاغ عن المعاملات المالية لعام ٢٠٠٣ لمعالجة الشواغل التي أبدتها فرقة العمل المعنية بمكافحة غسل الأموال فيما يتعلق بتنفيذ إطار قانوني شامل يرمي إلى رصد

ومتابعة أصحاب الأموال المكتسبة من الجرائم الخطيرة، بما في ذلك جريمة غسل الأموال. ويحل قانون الإبلاغ عن المعاملات المالية لعام ٢٠٠٣ محل أحكام قانون منع غسل الأموال لعام ٢٠٠٠ الذي تم إلغاؤه. وينشئ قانون الإبلاغ عن المعاملات المالية لعام ٢٠٠٣ وحدة الاستخبارات المالية ويفرض بعض الالتزامات على المؤسسات المالية في جزر كوك تتمثل في تقديم بلاغات إلى وحدة الاستخبارات المالية عن المعاملات التي يبلغ أو يتجاوز مقدارها ١٠ ٠٠٠ دولار، وعن أي معاملة مشبوهة. وييسر قانون الإبلاغ عن المعاملات المالية لعام ٢٠٠٣، بالتالي، منع غسل الأموال وغيره من الجرائم الخطيرة وكشفها والتحقيق فيها، ومتابعة المتورطين فيها، وإنفاذ القانون المتعلق بالأموال المكتسبة من الجريمة لعام ٢٠٠٣ وذلك عن طريق إنشاء هذا الكيان المسؤول عن جمع، وتحليل، ونشر تقارير المعاملات المشبوهة وغيرها من المعلومات المالية. وينبغي الاحتفاظ بالمعلومات المالية التي يتعين على المؤسسات المالية الحصول عليها ست سنوات (البند ٦ (٦)) وفي شكل يتيح لوحدة الاستخبارات المالية أن تعيد بسهولة تشكيل تفاصيل معاملة ما (البند ٦(٢)) ويجوز لوحدة الاستخبارات المالية دخول مباني المؤسسات المالية للتيقن من امتثالها للقانون (البند ٣٠). وتنسخ أحكام قانون الإبلاغ عن المعاملات المالية لعام ٢٠٠٣ على وجه التحديد أحكام السرية المنصوص عليها في تشريعات أخرى.

٣-٩ يشكل القانون المتعلق بالأموال المكتسبة من الجريمة لعام ٢٠٠٣ جزءا من مجموعة التشريعات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال، الرامية إلى توفير آلية فعالة لرصد ومتابعة مرتكبي الجرائم الخطيرة، بما في ذلك جريمة غسل الأموال. ويتمثل هدف ذلك القانون في حرمان مرتكبي الجرائم من التمتع بالأموال والممتلكات والمكاسب المتأتية من ارتكاب تلك الجرائم. ويمكِّن هذا القانون سلطات إنفاذ القانون من تعقب أثر تلك الأموال أو الممتلكات أو المكاسب. ويتيح القانون المتعلق بالأموال المكتسبة من الجريمة لعام ٢٠٠٣ القدرة على ''معالجة'' المسائل المتعلقة بالأموال المكتسبة من الجريمة ويشمل ذلك صلاحيات تجميدها وحجزها ومصادرتها (كانت هذه الصلاحيات فيما سبق موجودة في قانون منع غسل الأموال لعام ٢٠٠٠ الذي تم إلغاؤه).

٣-١٠ يحل القانون المتعلق بلجنة الإشراف المالي لعام ٢٠٠٣ محل قانونين، هما القانون المتعلق بالخدمات المالية الخارجية لعام ١٩٩٨ والقانون المتعلق بمجلس النقد لعام ١٩٨١. وينشئ هذا القانون هيئة جديدة لمنح التراخيص والتنظيم والإشراف وذلك، بإلغاء مكتب مفوض الخدمات المالية الخارجية الحالي. ويتمثل الهدف الرئيسي للقانون في إنشاء لجنة الإشراف المالي المسؤولة عن الإشراف على المصارف المحلية والخارجية، وشركات التأمين الخارجية، والشركات الائتمانية وتنظيمها وفق المعايير المعترف بها دوليا. وينشئ القانون

مجلسا للإشراف المالي يتألف من خمسة أعضاء يعيِّنهم الوزير يجوز له تفويض مهامه الإشرافية إلى المفوض. وتتمتع اللجنة كذلك بسلطات واسعة بالحصول على معلومات من المؤسسات المالية تشمل جميع الإجراءات التي تتيح إنشاء كيانات وشراكات وشركات ائتمانية في الخارج.

٣-١١ يشترط كل ترخيص يتم إصداره لمؤسسة مالية بموجب القانون المتعلق بلجنة الإشراف المالي لعام ٢٠٠٣ أن توظف تلك المؤسسة شخصا يعمل كموظف معني بالامتثال للقانون. ويتولى الموظف المعني بالامتثال للقانون مسؤولية كفالة وضع المؤسسة التي يعمل لديها ومراعاتها للإجراءات المكتبية والمحاسبية للتثبت من هوية العملاء وإقامة السجلات وحفظها وأية مسائل أخرى قد ينص عليها القانون. ويجوز للجنة الإشراف المالي الحصول من المؤسسات المالية المرخص لها على المعلومات التي تطلبها هيئة تنظيمية أجنبية نظيرة عند الاقتضاء. وإذا لم تقدم المؤسسة المرخص لها المعلومات المطلوبة، يجوز للجنة التماس أمر من المحكمة العليا يجبر المؤسسة على الامتثال. ويجوز للجنة الكشف عن تلك المعلومات بغرض مساعدة تلك الهيئة الأجنبية في إنفاذ القوانين التي تصدرها. غير أن اللجنة يحق لها تقديم أو عدم تقديم ذلك النوع من المساعدة.

٣-١٢ ويوطد القانون المصرفي لعام ٢٠٠٣، ويعدِّل القانون المتعلق بمسألة منح التراخيص للمصارف المحلية والخارجية وتنظيمها والإشراف عليها من قبل لجنة الإشراف المالي. ويحل القانون محل القانون المصرفي لعام ١٩٦٩ وقانون المصارف الخارجية لعامي ١٩٨١-١٩٨٢. وينص على أنه لا يجوز لأي شخص (وهو ما ينسحب أيضا على الشركات وفقا لقانون تفسير القوانين لعام ١٩٥٤) ممارسة أي عمل مصرفي دون ترخيص بموجب هذا القانون.

٣-١٣ وثمة ثلاثة أنواع من التراخيص التي يجوز إصدارها بموجب القانون المصرفي لعام ٢٠٠٣، وهي الترخيص المصرفي المحلي، والترخيص المصرفي الدولي، والترخيص المصرفي الدولي المقيد. ويمكن الترخيص المصرفي المحلي الطرف المرخص له من إجراء معاملات مصرفية محلية في جزر كوك مع المقيمين أو الزوار بأي عملة. كما يجوز للأطراف المرخص لها إجراء معاملات مصرفية مع الأشخاص الموجودين في الخارج شريطة أن تتم تلك المعاملات بعملة جزر كوك. وكانت التراخيص الممنوحة لمثل هذه المصارف تصدر حتى الآن بموجب القانون المصرفي لعام ١٩٦٩. ويمكِّن الترخيص المصرفي الدولي الطرف المرخص له من إجراء معاملات مع أشخاص لا يقيمون في جزر كوك، أو مع الشركات أو الشراكات أو الشركات المتعهدة الدولية المرخص لها، أو المسجلة في جزر كوك بموجب قانون الشركات الدولية لعامي ١٩٨١-١٩٨٢ أو قانون الشركات الائتمانية الدولية لعام ١٩٨٤

أو قانون الشراكات الدولية لعام ١٩٨٤. والترخيص المصرفي الدولي المقيد فئة جديدة من التراخيص متاحة للمصارف الأجنبية المرخص لها في بلدانها التي ترغب في إجراء معاملات مصرفية في جزر كوك. ولا يجوز للجهات الحائزة لمثل هذه التراخيص، العمل في جزر كوك إلا من خلال شركة محاسبة مرخص لها بموجب قانون الشركات الائتمانية لعامي ١٩٨١-١٩٨٢.

٣-١٤ وينص القانون المصرفي لعام ٢٠٠٣ على أن الشخص الذي يود إجراء معاملات مصرفية في جزر كوك أو انطلاقا منها يتعين عليه طلب ترخيص من لجنة الإشراف المالي. وينبغي أن يكون مقدم الطلب شركة أو هيئة اعتبارية. ويعاقَب على تقديم معلومات زائفة للجنة. وتشمل مهام الإشراف المنوطة باللجنة فيما يتعلق بالمصارف، مسؤولية الحفاظ على الاستقرار، والثقة في النظام المصرفي وكفالة رقي معايير الحرص الواجب المصرفية إلى المستويات المقبولة دوليا. وبغية الحفاظ على المعايير، يجوز للجنة إصدار توجيهات أو مبادئ توجيهية.

٣-١٥ ويفرض القانون المصرفي لعام ٢٠٠٣ عدة التزامات على الجهات المرخص لها. ذلك أن المصارف، ما لم تكن ذات ترخيص مقيد، ينبغي أن يكون لديها مقرات ذات عناوين ثابتة في جزر كوك يتعين عليها العمل فيها. وينبغي حفظ السجلات المالية وغيرها من سجلات المصرف في المكان الذي يحمل ذلك العنوان. ويتعين على أي مصرف، ما لم يكن مصرفا مقيدا، أن يكون ذا مديرَين على الأقل من الأشخاص الطبيعيين ينبغي أن يكون أحدهما مقيما في جزر كوك. وباستثناء المصارف الأجنبية، لا يجوز للمصارف المرخص لها إنشاء فروع خارج جزر كوك دون الحصول على موافقة اللجنة. ولا يجوز منح الموافقة ما لم توافق الهيئة التنظيمية في البلد الذي يقترح المصرف إنشاء الفرع فيه على إنشائه.

٣-١٦ دخل القانون المعدل للقانون الجنائي لعام ٢٠٠٣ حيز النفاذ في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ وينفِّذ اتفاقية باليرمو المتعلقة بالجريمة المنظمة وغيرها من الجرائم. ويحدد القانون جرائم جديدة وذلك بوضع ''قائمة'' بالجرائم التي تبين أنها تسري عليها المعايير الدولية المتعلقة بالجرائم الخطيرة ويوسع نطاق الصلاحيات فيما يتعلق بالفساد والتآمر مثل الجريمة المنظمة وإساءة استخدام المعلومات الرسمية والتآمر من أجل الإفلات من العدالة وإرشاء المحلفين والشهود وغسل الأموال وتهريب الأشخاص والجرائم الجنسية والجرائم المتصلة بالتجارة، وحيازة الأسلحة الهجومية والمواد المسببة للإعاقات وتعديل واستنساخ وثيقة بقصد التزوير.

٣-١٧ كما أن القانون المعدل للقانون الجنائي لعام ٢٠٠٣ يوسع نطاق تطبيق القانون الأساسي خارج أراضي جزر كوك وذلك بنصه فيما يتعلق ببعض الجرائم على أنه حتى في الحالات التي تقع فيها الأعمال التي تشكل جريمة خارج جزر كوك، يجوز توجيه التهمة لمرتكب تلك الأعمال إذا كان ذلك الشخص مقيما في جزر كوك أو إذا ارتُكِبت تلك الأعمال على متن سفينة أو طائرة مسجلة في جزر كوك.

٣-١٨ يعالج القانون المعدل لقانون الشركات الدولية لعام ٢٠٠٣ الخطر الذي تنطوي عليه أسهم الحامل ويضع الآن الشرط اللازم لوقف صرفها وإيداعها لدى قيِّم.

٣-١٩ يعدل القانون المعدل لقانون الإجراءات الجنائية لعام ٢٠٠٣ قانون الإجراءات الجنائية لعامي ١٩٨٠-١٩٨١ وذلك باستحداث أحكام تمكن الشرطة من طلب الإذن من قاض في المحكمة العليا للتنصت على اتصالات خاصة في الحالات التي تتوافر فيها مبررات معقولة للاعتقاد بأن جماعة من الأشخاص يشكلون مجموعة إجرامية وينوون ارتكاب جريمة خطيرة أو ارتكبوها. وتتمثل السياسة المتبعة في جعل قانون جزر كوك مواكبا للمعايير الدولية بغية المساعدة في منع الجريمة المنظمة وكشفها.

٣-٢٠ لقد أنشأت مجموعة التشريعات الجديدة أدوات للتحقيق في شكل أوامر وأوامر اعتقال. وتتوافر وسائل الحماية لمن يكشفون معلومات بدافع حسن النية أو وفق مقتضيات التشريعات. ويشمل ذلك كشف معلومات مالية حساسة من قبيل ما يرد في تقرير عن معاملة مشبوهة يقدَّم عملا بقانون الإبلاغ عن المعاملات المالية لعام ٢٠٠٣.

٣-٢١ يواصل موظفو مكتب التاج لإنفاذ القانون في جزر كوك والشرطة ووزارة الشؤون الخارجية ودائرة الهجرة ولجنة الإشراف المالي العمل سويةً بشكل وثيق على إعداد التشريعات، وبخاصة تشريعات تهدف إلى الوفاء بالتزامات جزر كوك الدولية المتعلقة بالإرهاب والمواضيع ذات الصلة.

٣-٢٢ تلتزم جزر كوك التزاما كاملا بتنفيذ إطار قانوني شامل لمكافحة تمويل الإرهاب.

٤ - إجراءات الدعم

٤-١ سيغطي قانون قمع الإرهاب الذي لا يزال في طور الصياغة القدرة على القيام دون تأخير بتجميد الأموال وغيرها من الأصول المالية والموارد الاقتصادية المملوكة في جزر كوك للأشخاص والكيانات الذين لهم صلات بأعمال إرهابية.

٤-٢ ولقد ألغى قانون الإبلاغ عن المعاملات المالية لعام ٢٠٠٣ قانون منع غسل الأموال لعام ٢٠٠٠ والأنظمة المتعلقة بغسل الأموال لعام ٢٠٠٢. ولم تعد هيئة مكافحة غسل

الأموال قائمة و لم تحل محلها وكالة مماثلة في إطار النظام الجديد. وعوض ذلك، تم توزيع المسؤوليات التي كانت منوطة بالهيئة سابقا على وكالات حكومية أخرى.

٤-٣ وتعد وحدة الاستخبارات المالية الوكالة الرائدة في مجال جمع وتحليل ونشر تقارير المعاملات المشبوهة وغير ذلك من المعلومات المالية المتصلة بغسل الأموال. وتضطلع لجنة الإشراف المالي بدور في مجال رصد الامتثال للقوانين يتعلق بكفالة وفاء المؤسسات المالية المرخص لها (المصارف والشركات الائتمانية وشركات التأمين) بالتزاماتها في مجال مسك السجلات والتحقق من هوية العملاء.

٤-٤ ولا تزال الشرطة تتولى مسؤولية التحقيق في جرائم غسل الأموال في حين لا يزال مكتب التاج لإنفاذ القانون يضطلع بالمسؤولية عن ملاحقة مرتكبي تلك الجرائم.

٤-٥ وفي إطار الجهود الرامية إلى تحسين الاتصالات وتبادل المعلومات فيما بين أعضائهما، كان مؤتمر مديري إدارات الهجرة في منطقة المحيط الهادئ ومنظمة الجمارك في أوقيانوسيا بصدد بحث إمكانية وضع نظام آمن وسريع لتبادل المعلومات. وبالنظر إلى فعالية نظام منطقة آسيا والمحيط الهادئ الجمركي لإنفاذ قانون الإبلاغ، فقد وضعته لجنته التوجيهية في متناول مؤتمر مديري دوائر الهجرة في منطقة المحيط الهادئ ومنظمة الجمارك في أوقيانوسيا لكي تجربه. وقد انضمت دائرة الجمارك في جزر كوك إلى ذلك النظام.

٤-٦ وعقب أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، وضعت المنظمة البحرية الدولية تدابير جديدة متعلقة بأمن السفن ومرافق الموانئ بغرض اعتمادها من قبل مؤتمر للأطراف المتعاقدة في الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار لعام ١٩٧٤. وقد اعتمد المؤتمر الذي عُقِد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ الأحكام الجديدة التي أضيفت إلى الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار والمدونة الدولية لأمن السفن ومرافق الموانئ. وتشكل هذه التدابير الجديدة الإطار الدولي الذي يمكن للسفن والموانئ من خلاله كشف ومنع الأعمال التي تهدد الأمن في القطاع البحري. وستسري المدونة الدولية لأمن السفن ومرافق الموانئ على السفن ومرافق الموانئ وفيما يتعلق بهذه الأخيرة على العلاقة بين السفن والموانئ على وجه الحصر. وقد شرعت جزر كوك في تنفيذ أحكام المدونة الدولية لأمن السفن ومرافق الموانئ وذلك بإجراء عملية لتقييم الإجراءات الأمنية. وتشمل عناصر العملية الرئيسية تحديد المخاطر التي تتهدد أمن مرافق الموانئ في جزر كوك ووضع استراتيجيات أمنية وقائية. وتم تشكيل لجنة للأمن البحري في آب/أغسطس ٢٠٠٣ تضم ممثلي الشرطة ودائرة الجمارك وإدارة الهجرة وهيئة الموانئ ووزارة الموارد البحرية ووزارة الزراعة ووزارة الصحة ووزارة الشؤون الخارجية وإدارة الهجرة.

المرفق الأول

الهيكل التنظيمي لوزارة المالية والإدارة الاقتصادية

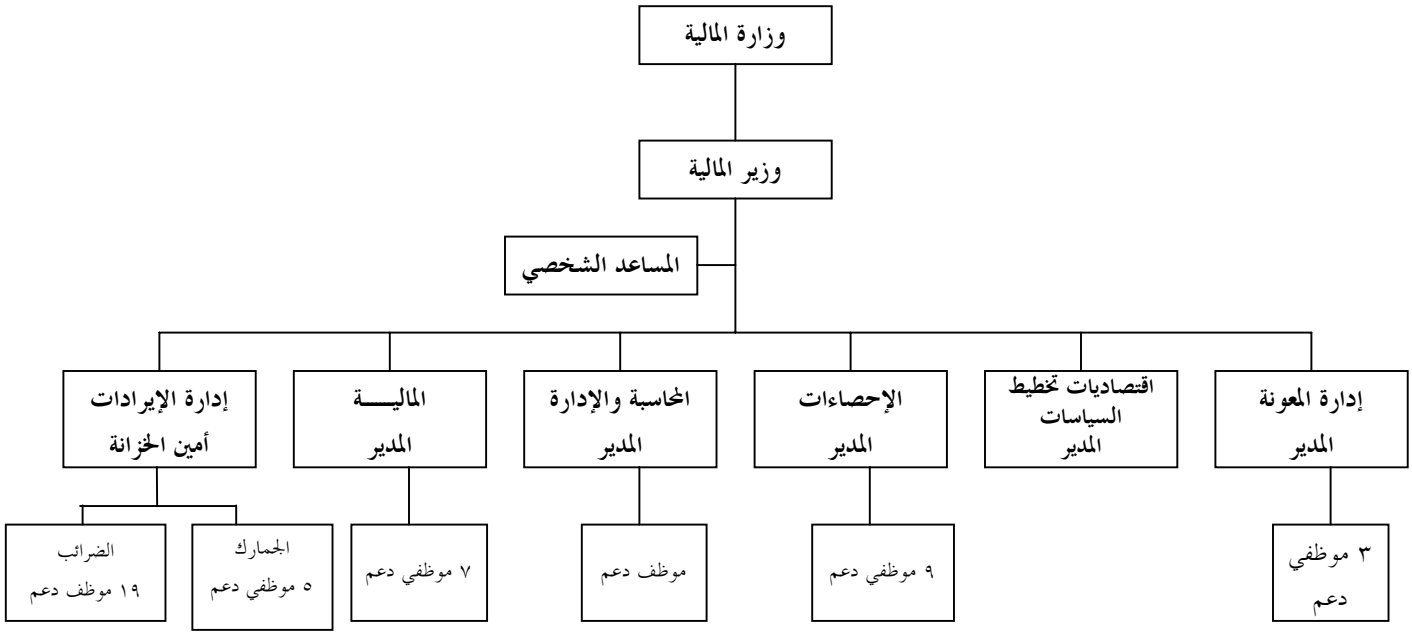

المرفق الثاني

الشكل التنظيمي لجهاز شرطة جزر كوك

المرفق الثالث

الشكل التنظيمي لوزارة الخارجية والهجرة

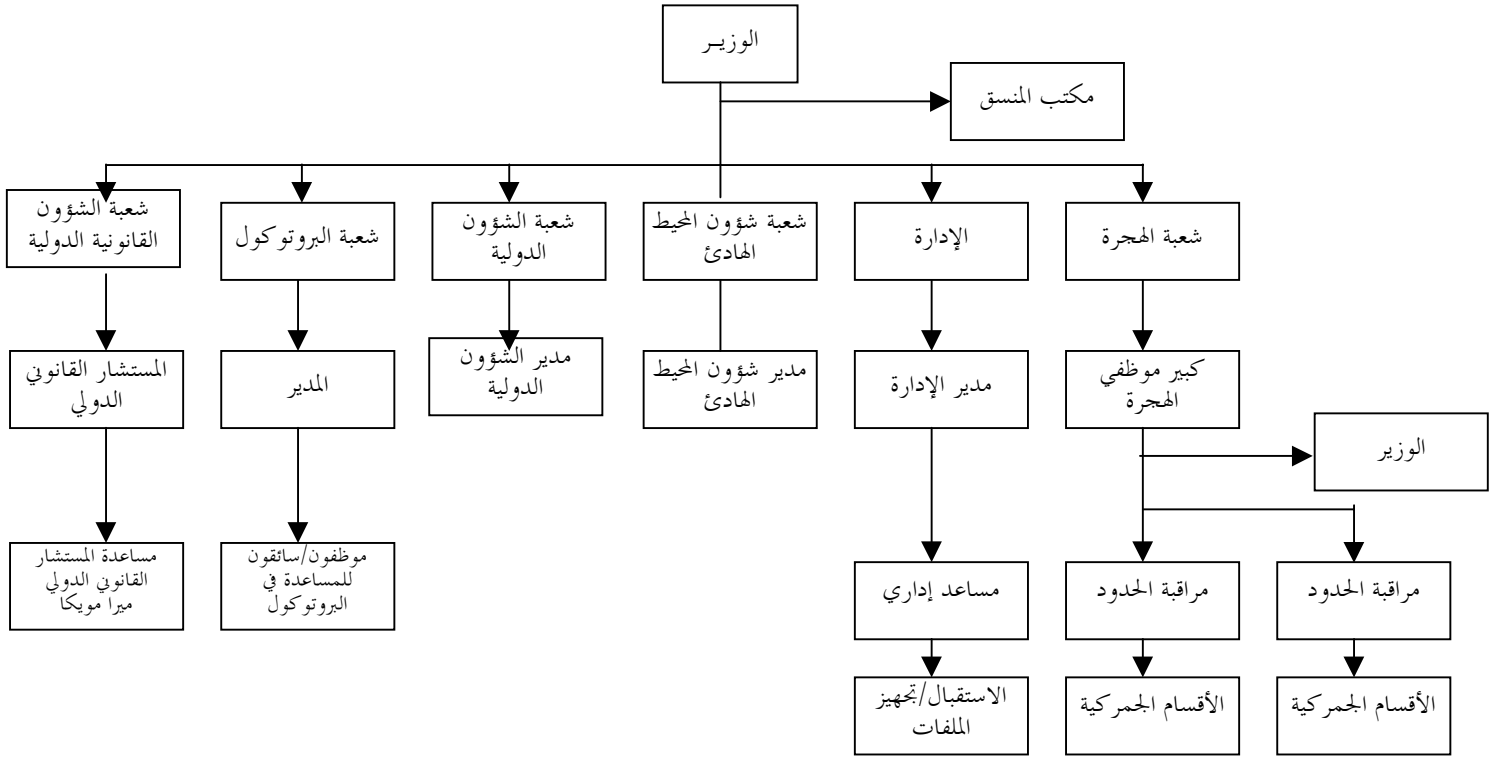

المرفق الرابع

الشكل التنظيمي للجنة الإشراف المالي